

# وزارة الشؤون الدينية "قاريف ونجازف"

I - الوزارة، هيكلها ومهامها



## التعريف بالوزارة

ومن القرارات التاريخية التي اتخذتها القيادة السياسية للبلاد عند تشكيل أول حكومة الجزائر الحرة، هو قرار إنشاء وزارة للأوقاف التي تم إسنادها للمناضل والمؤرخ الكبير الأستاذ أحمد توفيق المدنى رحمة الله، فكان له شرف وضع اللبنة الأولى لمؤسسة إستراتيجية في صرح الدولة الجزائرية الحديثة وكيف لا وهي المستأمنة على أعز ما يملكه الشعب الجزائري .. دينه.

وتواتى على رأس هذه المؤسسة الأصلية عدد من الوزراء كان لكل منهم فضله وإسهامه، وهم على التوالي:

تعمل وزارة الشؤون الدينية والأوقاف جاهدة من أجل الاضطلاع بالدور المسند إليها في رعاية الشأن الديني في المجتمع الجزائري وهذا الدور الحساس والحيوي في نفس الوقت يدعوها إلى وضع استراتيجيات تتعلق بتسخير القطاع من حيث صياغة البرامج وإنجاز المشاريع، كما يدعوها أيضاً إلى ترسیخ العمل المؤسسي إسهاماً منها في إعادة بناء الدولة الجزائرية، دولة متقدمة تأخذ بالمنهج العلمي في تخطيط برامجها ومشاريعها التنموية مفتوحة على أساليب العصر ومتكراته وعلومه ، محافظة وراعية للموروث الثقافي والحضاري للأمة في ظل مسيرة النماء والعطاء التي انطلقت فور استرجاع السيادة الوطنية عام 1962 .



برعلام ياقبي  
1989 – 1986



عبد الرحمن شيبان  
1986 – 1980



مولود قاسم  
نait بلقاسم  
1979 – 1970



العربي سعدوني  
1970 – 1965



تيجاني هدام  
1965 – 1964



أحمد توفيق المدني  
1963 – 1962



أبو عبد الله غلام الله  
1997



أحمد مراني  
1997 – 1996




عبد الحفيظ أمقران  
1994 – 1993



الساسي لعموري  
1993 – 1992



محمد بربوعان  
1992 – 1991



السعيد شيبان  
1991 – 1989

- ولد عبد الرحمن شيبان في 23 فيفري 1918م في قرية الشرفة دائرة مشدالة ولاية البويرة، الجزائر. رئيس جمعية العلماء المسلمين الجزائريين من سنة 1999 إلى سنة 2011. توفي صبيحة يوم الجمعة 12 أوت سنة 2011 عن عمر يناهز 93 عاما.


- "أبو عبد الله غلام الله": من مواليد 14 فيفري 1934 بولاية غليزان غرب الجزائر العاصمة، متحصل على الشهادة الثانوية من جامع الزيتونة بتونس سنة 1968، وشهادة ليسانس في العلوم الاجتماعية، وهو عضو في حزب التجمع الوطني الديمقراطي RND.

- "أحمد توفيق المدني": هو أحمد توفيق بن محمد بن أحمد بن محمد المدني القبي الغرناطي الجزائري. عالم، مؤرخ، ولد بتونس يوم 24 جمادى الثانية 1317 هـ الموافق 1 نوفمبر 1899 م. توفي بالجزائر العاصمة يوم 12 محرم 1404 هـ الموافق 18 أكتوبر 1983 م.

- "الدكتور مولود قاسم نait بلقاسم": من مواليد 1927 م بقرية بلعيال بمنطقة آيت عباس، دائرة آقبو ولاية بجاية، و"قاسم" لقب استعارية في مرحلة النضال والجهاد. توفي رحمة الله عليه، في 1992 م إثر مرض عضال.

كما رافق هذه المراحل حراك تشريعي هام يصب كله في تطوير الهياكل والمؤسسات الموجودة وإحداثات أخرى جديدة مثل مؤسسة الزكاة والديوان الوطني للحج والعمرة ومسجد الجزائر ...

وأولت الوزارة أهمية خاصة للدعم المالي للمؤسسات الدينية مثل المساجد والزوايا ومدارس التعليم القرآني.



**مسجد حسن الباشا** هو أحد مساجد وهران شيد عام 1797م في عهد الباي محمد الكبير بأمر من بابا حسن باشا الجزائري العاصمة. أول إمام للمسجد كان الشيخ سيدى محمد السايني المهاجى.

ولم تغفل عن إحياء التراث الدينى الوطنى ونشر الثقافة الإسلامية والوعي الدينى الصحيح النابع من مرجعتينا الأصيلة وذلك بتنظيم العشرات من الملتقيات والندوات والمحاضرات والمعارض والقوافل العلمية وإصدار العشرات من الكتب


الجدول رقم (01):

### قائمة الوزراء حسب التاريخ

الرقم	اسم الوزير	السنة
1	أحمد توفيق المدنى	1964-1963
2	تيحانى هدام	1965-1964
3	العربى سعودى	1970-1965
4	مولود قاسم نait بلقاسم	1979-1970
5	بوعلام باقى	1980-1979
6	عبد الرحمن شيبان	1986-1980
7	بوعلام باقى	1989-1986
8	السعيد شيبان	1991-1989
9	محمد برضوان	1992-1991
10	الساسي لعموري	25 فبراير - 25 أكتوبر 1992
11	عبد الحفيظ أمقران	1994-1992
12	الساسي لعموري	1995-1994
13	أحمد مرانى	1997-1995
14	د. بوعبد الله غلام الله	1997

كما عرفت تسمية الوزارة تغيرات حسب طبيعة كل مرحلة، فمن وزارة الأوقاف، إلى وزارة التعليم الأصلي والشؤون الدينية، إلى وزارة لدى رئاسة الجمهورية مكلفة بالشؤون الدينية، إلى وزارة الشؤون الدينية، ثم إلى تسميتها الحالية وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

وحتى تتضح الصورة للجمهور العريض ويكون على إطلاع لهذه المسيرة الحافلة بالأعمال والإنجازات لواحد من أهم القطاعات الوزارية نضع بين يدي القارئ هذه البيانات والأرقام التي توثق الخمسينية كاملة.




التي شملت التراث والبحوث الحديثة وأعمال الملتقيات.



ونظراً لقناعة وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بمفهوم تكامل الأدوار للتকفل بالتزاماتها المتصلة بقطاع الشؤون الدينية في برامج عمل الحكومة وجدت نفسها مطالبة بالتقنين لكل قطاع تنظيمي بها (أهداف وبرامج) بالشكل الذي يخدم هذه القناعة وهذا التصور.



# هيكلة الوزارة



## مهام مسيري الوزارة

ملتقى تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية 2011:

- يتولى شرح المبادئ الاجتماعية للعدل والمساواة التي تمثل أسس الإسلام ونشرها.
- يساهم في تطبيق الشروط والوسائل للت�큲ل بالعمليات الوطنية المتعلقة بالحج والعمرة.
- يضمن حسن سير الهياكل المركزية والمؤسسات العمومية الموضوعة تحت وصايتها.
- يساهم في ترقية الجمعيات الدينية وفي تطوير كل عمل يرقي إلى تأمين أحسن في مجال المسجد



وأماكن العبادة، وبهذه الصيغة فهو يكفل تأطير المنشآت الأساسية الدينية بالمستخدمين المؤهلين. ويقوم وزير الشؤون الدينية قصد القيام بالمهام العامة المحددة أعلاه بما يأتي :

### I- وزير الشؤون الدينية والأوقاف :

تمثل صلاحيات وزير الشؤون الدينية والأوقاف حسب المرسوم التنفيذي رقم 89-99 المؤرخ في 27 يونيو 1989، في مايلي :

- يجنح لوزير الشؤون الدينية والأوقاف القيام بأية دراسة وأي عمل قصد تحقيق ما يأتي :
- دعم قيمة الإسلام الأساسية والشاملة وإبرازها.
  - القضاء على مصادر الفهم الخاطئ للإسلام والأسباب التي أخرت ازدهار قيمه الأساسية.
  - تنشيط معرفة التاريخ الإسلامي والثقافة الإسلامية والفكر الإسلامي والحضارة الإسلامية وتعزيز هذه المعرفة.
  - تخطيط تنمية العلوم الإسلامية.
  - إدارة الأوقاف.

ولهذا الغرض تسهر الوزارة على تنظيم كل الملتقىات العلمية والثقافية وكل المبادرات المفيدة في هذا المجال مع العالم الإسلامي، ويتخذ كل التدابير المفيدة لتنشيط أعمال المؤسسات الدينية والمراکز الثقافية الإسلامية والأعمال المرتبطة بالمبادرات الثقافية وتطويرها.

- تعود إليه مبادرة إنشاء نظام الإعلام المتعلق بالأعمال التابعة لاختصاصه فيرسم أهدافه ويضع استراتيجية وتنظيمه ويحدد وسائله البشرية والمادية بالتنسيق مع النظام الوطني للإعلام في جميع المستويات.
- تعود إليه مبادرة إنشاء نظام الرقابة المتعلق بالأعمال التابعة لاختصاصه فيضبط أهدافه ويضع إستراتيجيته وتنظيمه ويحدد وسائله بالتنسيق مع نظام الرقابة الوطني في جميع المستويات.
- كما يقوم وزير الشؤون الدينية بما يأتي :
- يشارك السلطات المختصة المعنية في جميع المفاوضات الدولية الثنائية أو المتعددة الأطراف المرتبطة بالأعمال التابعة لاختصاصه ويقدم لها يد المساعدة.
- يسهر على تطبيق الاتفاقيات والعقود الدولية ويطبق فيما يخص الدائرة الوزارية التدابير المتعلقة بتجسيд الالتزامات التي تكون الجزائر طرفا فيها.
- يشارك بالتشاور مع الوزير المكلف بالشؤون الخارجية في أعمال المؤسسات والهيئات الإقليمية والدولية ذات الاختصاص في ميدان الشؤون الدينية.
- يقوم بأية مهمة أخرى ذات العلاقة الدولية يمكن أن تسندها إليه السلطة المختصة.
- المبادرة بأية إجراءات تخضع لها الأعمال التابعة لميدان اختصاصه ويطبقها ويسهر على تنفيذها.
- يدفع عجلة تنمية الأعمال التابعة لميدان اختصاصه ويدعمها.
- يقترح خطوات تطوير الأعمال التابعة لميدان اختصاصه.
- ينشط وينجز أية دراسة مستقبلية تتعلق بتطور الأعمال التابعة لميدان اختصاصه أو يأمر بإنجازها ويقترح تدابير العون.
- يشجع البحث العلمي المطبق على الأعمال التي يضطلع بها وينشط عملية نشر النتائج لدى الهيئات المعنية.



- يسهر على تكثيف العلاقات بين المؤسسات ويتخذ أي إجراء لهذا الغرض للنهوض بأطر اللقاءات وتبادل الإعلام المتعلق بأعمال المساجد والمؤسسات التابعة لوصايتها ونشره وتنظيم ذلك.

- إعداد التلخيص والخواص عن نشاطات الوزارة.
- متابعة النشاط القانوني للوزارة بالاتصال مع الهياكل المعنية.
- تنظيم علاقات الوزير بأجهزة الإعلام وتحضير ذلك.
- متابعة العلاقات الاجتماعية وتطبيق تشريع العمل في المؤسسات التابعة للوصاية.
- تحضير نشاطات الوزير في ميدان العلاقات العمومية وتنظيم ذلك.
- تنظيم علاقات الوزير بمختلف الجمعيات وتحضير ذلك.
- **المفتش العام** : ويساعده سبعة (07) مفتشين مركزين.
- يقترح قصد ضمان تنفيذ المهام وتحقيق الأهداف المسندة إليه، تنظيم الإدارة المركزية الموضوعة تحت سلطته ويجهز على سيرها.
- تعود إليه مبادرة اقتراح أية هيئة تشاور أو تنسيق وزاري مشترك وأي جهاز آخر من شأنه أن يتيح تكفله بمهام المسندة إليه.
- يمارس الوصاية على جميع المؤسسات العمومية التابعة لميدان اختصاصه.
- يشارك في وضع القواعد الأساسية المطبقة على موظفي القطاع.
- يقدر احتياجات الوزارة إلى الوسائل المادية والمالية والبشرية ويتخذ التدابير الملائمة لتوفيرها في إطار القوانين والتنظيمات المعمول بها.

## 1 - الأمين العام :

وي ساعده مديران (2) للدراسات ويلحق به مكتب البريد والاتصال.

## 2 - رئيس الديوان:

إضافة إلى أربعة (04) مكلفين بالديوان، ي ساعده مكلفان بالدراسات والتلخيص ويكلفان بما يأتي:

- تحضير مشاركة الوزير في أعمال الحكومة وتنظيم ذلك.
- تحضير أعمال الوزير في ميدان العلاقات الخارجية والتعاون وتنظيم ذلك.

زملائه أعضاء المجلس التنفيذي في الولاية، يشارك في كل نشاط تقوم به الولاية، ويبيدي رأيه في كل ما يعرض للنقاش، ويلجع رأي الوزارة، في بعض الأمور الهامة التي تحتاج إلى مشاوراة الوصاية ولم يقابل هذا الاقتراح بالترحاب، بل عارضه كثير من الوزراء آنذاك، لولا إصرار السيد المولود رحمة الله، وتأييد الرئيس بومدين له. وخرج هذا القانون إلى الوجود، ونصب محمد صغير بالعلامة مديرًا للشؤون الدينية سنة 1974 م قبل التقسيم الإداري، ومن المفتشين الأوائل في الستينات:

- الجيلالي الفارسي (من مجاهدة) أول المفتشين.  
- الطيب بوحيرة : مفتش جهوي بالغرب الجزائري.

- محمد الأمير صالح : مفتش جهوي بالشرق الجزائري.

تكلف المفتشية العامة بـ :

- أ - القيام بزيارات مراقبة وتفتيش تنصب على:
- 1 - مدى فعالية تطبيق التشريع والتنظيم المعمول بعما الخاصين بالقطاع.
- 2 - التأكد من السير الحسن للهيئات والمؤسسات والهيئات التابعة للوصاية.

الشؤون الدينية وكانت مهمتها تنحصر في متابعة السلك الدين من أئمة وطلبة القرآن، ولم يكن لهذا السلك إلى غاية السبعينيات أي وجود قانوني أو هيكل نظامي.

وبعد سنة 1965، أولت الوزارة اهتماماً أكبر - وشجعتها على توسيع نشاطها - مثل تنظيم بعض الملتقى وإحياء بعض الذكريات، ولعل أهم ملتقى من هذا النوع هو ملتقى الذكرى الألفية لأبي مروان البوني في عنابة، ودعي إليه كثير من الشخصيات العلمية على مستوى العالم الإسلامي، ولكن دورها بقي محدوداً لأنها لم يكن لها وجود قانوني على مستوى الولايات بل كانت على الهاشم إذ وجدنا تارة تلحق بالشؤون الاجتماعية وتارة أخرى بمفتشية المجاهدين، لذا لم يكن لها أي وجود على مستوى الولايات خارج اختصاصها، بل نجد بعض الولايات تستدعي المفتشين، حتى لحضور بعض الحفلات أو الاستقبالات التي تقام على مستوى الولايات، ولقد رأى السيد مولود قاسم، وزير التعليم الأصلي والشؤون الدينية، أن هذا الوضع شاذ وغير منطقي أو طبيعي ويجب تغييره، وخاصة بعد ترسيم السلك الدين بمختلف فئاته في سنة 1973 م إلى مجلس الوزراء، باقتراح تحويل هذه المفتشيات إلى مديريات للشؤون الدينية، في كل الولايات، على غرار بقية الوزارات فيكون مدير الشؤون الدينية مثله كمثل بقية

**3 - المديرين المركزيين:** تحدد مهام كل مدير مركزي كما يلي:

**أ- مدير التوجيهي الديني والتعليم القرآني:**

يساعده ثلاثة نواب (03) مكلفوون بـ :

- متابعة النشاط المسجدي.

• إنجاز البحوث التي تساهم في تحسين النشاط التوجيهي في مجال الفتوى.

• تنظيم الأحاديث والندوات الدينية وبرمجتها عبر وسائل الإعلام.

• متابعة النشاط المسجدي والخطب المنبرية.

- متابعة النشاط في مجال الفتوى.

• إصدار شهادات إثبات الإسلام وكذا اعتناق الإسلام.

• متابعة عملية تحضير مواقيت الصلاة والإعداد لها وتحديد أوائل الشهور القمرية وأواخرها.

• السهر على تحديد مواعيد الإمساك والإفطار.

- متابعة بجانب مراقبة الأهلة.

• تحديد أنصبة الزكاة.

• تنفيذ برنامج العمل في مجال التعليم القرآني.

• إعداد التوجيهات والمذكرات الميسرة لتعليم القرآن الكريم.

• بذل المساعي لتوسيع قاعدة التعليم القرآني والعناية بالزويايا والطلبة المسافرين.

**3- الاستعمال الرشيد والأمثل للوسائل والموارد الموضوعة تحت تصرف الهيأكل التابعة للوزارة.**

**4- التتحقق من تنفيذ القرارات والتوجيهات التي يصدرها وزير الشؤون الدينية والأوقاف أو الهيأكل المركبة.**

**5- تشجيع الاتصال مع المديرين الولائيين لتطبيق برامج التفتيش وتنسيقها.**

**6- يمكن أن تقترح المفتشية العامة على إثر زيارتها توصيات أو أية إجراءات من شأنها أن تسهم في تحسين وتنظيم عمل المصالح أو الهيأكل والمؤسسات التي تفقدتها.**

**7- متابعة مشاريع استغلال الأماكن الوقفية وتفقدها وإعداد تقارير دورية عن ذلك.**

**ب - يمكن أن يطلب من المفتشية العامة، زيادة على ذلك، القيام بأي عمل تصوري أو أية مهمة ظرفية لمراقبة ملفات محددة أو وضعيات خاصة أو عرائض تدخل ضمن صلاحيات وزير الشؤون الدينية والأوقاف.**

- تنظيم العلاقات مع الوكالات السياحية في إطار العمرة.
  - تحديد أنصبة الزكاة.
  - إعداد الطرق والوسائل التنظيمية بجمع الزكاة.
  - وضع مقاييس توزيع الزكاة على المستحقين وكيفيات ذلك.
  - إعداد بطاقة وطنية لمستحقي الزكاة وتحينها.
  - متابعة موارد ونفقات أموال الزكاة ومراقبتها.
  - تنظيم أيام إعلامية وإشهارية.
  - متابعة مشاريع استثمار أموال الزكاة وتنفيذ الاتفاقيات المبرمة في هذا المجال.
- ج - مدير الثقافة الإسلامية :** يساعده نائبان مكلدان بـ :
- ترقية الثقافة الإسلامية وتنسيطها وتطويرها وتعديمها.
  - البحث عن المخطوطات والعمل على المحافظة عليها وتحقيقها.
  - متابعة نشاط المركز الثقافي وفروعه.
  - تنظيم ملتقيات علمية في الفكر الإسلامي والمشاركة في الملتقيات الدولية المماثلة.
  - مراقبة نشاطات نشر الكتاب الإسلامي وتوزيعه.
  - برجة معارض المخطوطات والكتاب الإسلامي.
- تنظيم ملفات تحفيظ القرآن الكريم والحزب الراتب وتنسيطها.
- ب - مدير الأوقاف والزكاة والحج والعمرة:** يساعده أربعة نواب (04) مكلدون بـ :
- وضع البرامج المتعلقة بالبحث عن الأموال الوقفية وتنميتها وتسويتها واستثمارها.
  - القيام بأمانة لجنة الأموال الوقفية.
  - القيام بأمانة اللجنة الوطنية للحج.
  - بحث عن الأموال الوقفية.
  - تسيير وثائق الأموال العقارية والأموال الوقفية وتسجيلها وإشهارها.
  - القيام بمتابعة إجراءات تنفيذ قرارات العدالة.
  - إعداد الدراسات المتعلقة باستثمار الأموال الوقفية وتنميتها.
  - متابعة نشاط المكلفين بالأموال الوقفية على مستوى المديريات بالولايات.
  - إعداد عمليات التصليحات والترميمات المتعلقة بالأموال الوقفية ومتابعتها.
  - متابعة العمليات المتعلقة بالصفقات وإجراء المناقصات في مجال الأموال الوقفية.
  - متابعة تنظيم عملية التسجيل والقرعة الخاصة على مستوى البلديات.
  - متابعة عمليات الحج والعمرة.
  - متابعة العمليات المالية المتعلقة بالحج.

هـ - مدير إدارة الوسائل : يساعدة ثلاثة (03) نواب مكلفوـن بـ :

- متابعة تسيير مستخدمي القطاع في إطار الخريطة المسجدية.
- العمل على توفير الوسائل المادية الازمة لسير المصالح المركزية والمؤسسات التابعة للوصاية والسهر عليها.
- تقييم الحاجات إلى اعتمادات الإدارة المركزية للوزارة والمصالح غير المركزية التابعة لها.
- تسيير المجال المهني للموظفين التابعين للإدارة المركزية والإدارات والمؤسسات التابعة للوصاية طبقاً لقوانينها الأساسية.
- إعداد خبط التسيير السنوي للموارد البشرية للإدارة المركزية والقيام بتنفيذـه.
- دراسة مشاريع النصوص المتعلقة بالقوانين الأساسية لمستخدمي القطاع واقتراحـه بالاتصال مع الهيـاكل المعنية.
- تحضير مشروع ميزانية الإدارة المركزية وإعداد وتوزيع الاعتمادات المسجلة لفائدة المصالح التابعة لها .
- الإشراف على إعداد مشروع ميزانية الإدارات والمؤسسات التابعة للوصاية ومتابعة تنفيذـها.
- القيام بمراقبة تنفيذ ميزانيـات الهيـاكل والمؤسسات التابعة للقطاع.
- تسيير وسائل الإدارة المركزية.

• متابعة عملية طبع المصحف الشريف وكتب الحديث النبوي.

• القيام بعمليات البحث في مجال التراث الإسلامي قصد حفظه واستغلالـه.

• الإشراف على نشر المطبوعات والأشرطة السمعية والبصرية للتوجيه الديـني.

دـ - مدير التكوين وتحسين المستوى : يساعدـه ثلاثة (03) نواب مكلفوـن بـ :

• إعداد دراسات وأبحاث ومحطـات لتطوير عملية التكوين وتحسين المستوى.

• وضع برامج لتنظيم المسابقات والامتحانـات.

• تنفيـذ البرنامج السنوي في مجال التـكوين بالـمعاهـد الإسلامية.

• متابـعة عملية التـكوين بالـمراسـلة لـفائـدة طـلبة المدارـس القرآـنية والـرواـيا وـالعمل عـلـى تـعمـيمـها

• إعداد الحـصـائـل التـقـديرـية لـلـامـتحـانـات وـالـمـاسـبـاقـات.

• اتخاذ التـدـابـير لـتنـظـيم الـامـتـحـانـات وـالـمـاسـبـاقـات وـإـجـرـائـها.

• تنـفيـذ البرـنـامـج السنـوي في مجال تـحسـين مـسـتـوى مستـخدمـي القطاع وـتـحـديـد مـعـارـفـهم.

• إعداد مـشـارـيع البرـامـج الـدرـاسـية.

#### 4 - المديرين الالامركزيين :

أ- مدير و الشؤون الدينية والأوقاف بالولايات:  
مكلفوون بما يلي :

- السهر على إعادة المسجد إلى دوره كمركز إشعاع ديني وتربيوي وثقافي واجتماعي .
- تطوير وظيفة النشاط المسجدي .
- مراقبة التسيير والسهير على حماية الأموال الوقية واستثمارها.
- الدعوة إلى إحياء الزكاة وتنظيمها وتوزيع مصاريفها في إطار أحكام الشريعة الإسلامية وطبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما .
- المساهمة في ترقية التراث الإسلامي وإحيائه وكذا الحفاظ عليه وإبراز أعماله .
- المساهمة في الحفاظ على الآثار ذات الطابع الديني.
- اتخاذ التدابير اللازمة لضمان السير الحسن للنشاط الديني والتربوي في المساجد ومؤسسات التعليم القرآني ومراسيم التكوين المستمر للقطاع.
- تنسيق أعمال المؤسسات العاملة تحت وصاية القطاع .
- متابعة تطبيق البرامج التي تعدها مؤسسة المسجد وتوطيدتها بهدف السماح لها بتادية مهامها .
- متابعة عمل الجمعيات الدينية المعتمدة على مستوى الولاية طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

• جرد الأموال العقارية والمنقوله.

• القيام بتمويلصالح المركزية بالتجهيزات والمعدات وأدوات العمل.

• القيام بتسهيل حظرية السيارات.

• إعداد مشاريع البرامج المتعلقة بميزانية التجهيز وتقديمها.

• جمع الإحصاءات والمعطيات المتعلقة بالقطاع.

و - مدير الدراسات القانونية والتعاون : يساعد  
ثلاثة (03) نواب مكلفوون بـ:

• إعداد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بقطاع الشؤون الدينية والأوقاف.

• السهر على الانسجام والتطابق بين النصوص التشريعية والتنظيمية للقطاع والمبادئ والأسس القانونية للتشريع الجزائري.

• المشاركة في مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المعروضة على القطاع لإبداء الرأي فيها وإثرائها.

• الإشراف على الدراسات القانونية المرتبطة بالفقه القانوني وأحكام الشريعة الإسلامية.

• متابعة المنازعات الخاصة بالقطاع.


• إعداد برامج التعاون الداخلي والخارجي ومتابعة تنفيذها.

• التكفل بالعلاقات مع الهياكل الرسمية المكلفة بالتشريع والتنظيم .

• تنظيم الأرشيف وحفظه وعصرنته.

- بعث الثقافة الإسلامية وتوسيعها ونشرها والسهر على ازدهار الفكر الإسلامي الأصيل.
  - وضع برامج وخطط العمل المتعلقة بتنظيم المحاضرات والندوات والتظاهرات الثقافية المختلفة والأيام الدراسية واللتقيات الجماعية والوطنية والدولية.
  - القيام بالدراسات والبحوث المتعلقة بالفكر والتراث الإسلامي.
  - اتخاذ التدابير اللازمة للمساهمة في تحقيق الأهداف الكبرى المدرجة ضمن برامج الوزارة الوصية فيما يتعلق بإبراز دور الحضارة الإسلامية في تطوير الإنسانية وتقدمها.
  - السهر على جمع وترتيب وحفظ جميع الأدوات والوسائل المكتوبة والسمعية والمصورة والتجهيزات الكفيلة بأداء مهامه.
  - تبادل المعلومات والخبرات العلمية مع المؤسسات العلمية والثقافية والوطنية والدولية في مجال الفكر الإسلامي.
  - إصدار وإنتاج برامج الإعلام الآلي وفتح موقع على شبكة الأنترنيت.
  - تشجيع الدراسات والبحوث الإسلامية المتخصصة في مختلف العلوم الإنسانية.
  - إحياء الأعياد الدينية والوطنية بالتنسيق مع الهيئات المعنية.
  - مراقبة المشاريع المقترحة لبناء المدارس القرآنية ومشاريع الأملك الوقفية وكذا فروع المركز الثقافي الإسلامي وإبداء الرأي بشأنها.
  - إعطاء الموافقة الصريحة المتعلقة بالمشاريع المقترحة لبناء المساجد.
  - إعداد الخريطة المسجدية للولاية طبقاً للتنظيم المعمول به. إبرام عقود إيجار الأملك الوقفية واستثمارها في الحدود التي يمنحها التشريع والتنظيم المعمول بهما.
  - تولي رئاسة مكتب مؤسسة المسجد ومجالسها.
  - مساعدة الجمعيات الدينية المعتمدة وزوايا العلم والقرآن، على تأدية مهامها.
  - الموافقة على محاضر لجان حفظ القرآن الكريم وتسليم شهادات الديانة الإسلامية واعتناق الإسلام.
  - إضافة إلى قيام المديرية بتطوير وتنفيذ كل تدبير من شأنه ترقية نشاطات الشؤون الدينية والأوقاف بالولاية ودفعها إلى الأمام
- بـ- مدير المركز الثقافي الإسلامي:** يكلف بتسهيل المركز الثقافي الإسلامي بالجزائر في إطار المخطط الوطني لترقية الثقافة الإسلامية ومهام الوزارة الوصية، وفي حدود صلاحياته بما يلي:

- إحياء المناسبات الدينية والوطنية
  - إحياء المناسبات الدينية والوطنية.
  - تنظيم دروس حي الأمية بالمراكم الثقافية التابعة وخارجها.
  - المساهمة في الأنشطة الاجتماعية والأعمال الخيرية بالمناسبات الدينية والوطنية.
  - المساهمة بالتعليم التحضيري في رياض الأطفال التابعة لفروع المركز الثقافي الإسلامي.
- ج- مدير فروع المركز الثقافي الإسلامي بالولايات: للمركز الثقافي الإسلامي حاليا 34 فرعا ولائيا متواجدة بالولايات.
- يقوم المركز الثقافي الإسلامي وفروعه في الولايات بنشاطات ثقافية واجتماعية متنوعة تختصرها فيما يلي:
- تنظيم أيام دراسية
  - عقد ندوات علمية وفكرية
  - إلقاء محاضرات في مختلف العلوم والفنون.
  - إجراء محاضرات في مختلف العلوم والفنون.



- فتح المكتبات للطلبة الباحثين والقراء الراغبين في ذلك.
- بث أشرطة سمعية وسمعية بصرية وأفلام دينية وثورية في جميع المناسبات الدينية والوطنية.
- تسعى الوزارة مستقبلاً لجعل الفروع مراكز ولاية أمّا المركز الأم فيصبح مركزاً وطنياً.
- إعداد دروس استدراكية للطلبة الم قبلين على الامتحانات.
- إصدار مطبوعات وكتب تتضمن مواضيع مختلفة من أنشطة المركز الثقافي الإسلامي وفروعه.
- إنتاج أشرطة سمعية وبصرية تتضمن مختلف المواضيع الفكرية والعلمية .
- إقامة معارض للكتب والمخطوطات والوثائق التاريخية.

# خرطة رقم (1): توزيع المراکز الثقافية الإسلامية

